

394

من وزير المالية

إلى

«

السيد وكيل شركة»

الموضوع : طلب توضيحات جبائية

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 04 فيري 2016

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة تتجز عمليات نقل دولي للبضائع لفائدة الشركة الأم المقيمة بايطاليا وفي هذا الإطار تتولى شركتكم فوترة إلى الحريف مبالغ بعنوان استرجاع مصاريف تتمثل خاصة في :

- المصاريف المبذولة بتونس ( معاليم ديوانية، مصاريف الشحن... )
- مقابل الخدمة التي تسديها الشركة المقيمة بايطاليا.

هذا وبينتم أن المبالغ المذكورة يتم فوترتها على أساس قيمتها الحقيقية دون إضافة هامش ربح وطلبتكم معرفة هل تخضع هذه المبالغ للخصم من المورد بنسبة 1.5% أم لا وفي صورة خضوعها للخصم المذكور هل يمكن طرحه من الضريبة على الشركات المستوجبة على شركتكم لاحقا.

جوابا يشرفني إعلامكم أن الخصم من المورد بنسبة 1.5% لا يكون مستوجبا على المبالغ التي تستخلصها الشركة المقيمة بايطاليا لدى حريف باعتبارها لا تمثل مقابيض بالنسبة لكم غير أنكم تبقوا مطالبين بالقيام بالخصم من المورد بأنفسكم على العمولة التي تقتطعونها من هذه المبالغ التي استخلصتموها لفائدة الشركة المقيمة بايطاليا بنسبة 15% من مبلغها الخام ودفعه للخزينة في الأجل القانونية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : هببية جراد اللواتي